

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة زيديك للمقاولات العمومية

تحية طيبة وبعد،،،

نتشرف بان ترسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٤٣٤) فقط وقدره ثمانية
المورخ في ٢٠٢٤ / ٤ / ٢١ بمبلغ ٨٨.٦٣٨ مليون جنيه (فقط وقدره ثمانية
وثمانون مليون وستمئة ثمانية وثلاثون ألف جنيها لا غير) والموقع بين الشركة
والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية أعمال تنفيذ (الأعمال المعمارية - الأعمال
الإنشائية - أعمال الكهرباء - أعمال التكيف - الأعمال الصحية - أعمال الحريق)
لمحطة (الجولف) ضمن محطات الأتوبيس الترددي السريع BRT على الطريق
الدائري حول القاهرة الكبرى بالأمر المباشر
على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا
وستتولى " المنطقة الرابعة عشر - الدائري " الإشراف على التنفيذ و تجهيز
وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن حساف
رئيس الإدارة المركزية للشؤون
المالية والإدارية والموارد البشرية



مقد مقالة

**الموضوع : أعمال تنفيذ (الأعمال العمارة - الأعمال الإنشائية - أعمال الكهرباء -
أعمال التكيف - الأعمال الصحية - أعمال الحريق) لطة (الجوف) ضمن محطات
الأتوبيس الترددي السريع BRT علي الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى
بالأمر المباشر**

رقم العقد : ١٤٣٤ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

أنه في يوم : الاحد الموافق ٢١ / ٤ / ٢٠٢٤ .

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة .

(ويشار إليه فيما يلي **بالطرف الأول**)

و " شركة زيديك للمقاولات العمومية "

ويمثلها السيد المهندس / حسام الدين عزيز محمد

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة .

- وينوب عنه في التوقيع السيد / احمد جمال السيد حسن

- بموجب توكيل رسمي عام رقم ٦٣٠ / أ / ٢٠٢٤ .

رقم قومي / ٢٣٥٢، ٩٠٧٢٤، ٢٨٩٠٩

بطاقة ضريبية / ٦٧٩-٣٢-٥٤٠

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين ثان

ملف ضريبي رقم / ٢٤-١٠٠٤١٠-٤٠٨٣-٥-١٩٩

ومقره _____ / الوحدة الإدارية رقم ٧ بالمقار رقم ٣ بمشروع دجة المعادي بمنطقة دجلة

المعادي القاهرة

صرس

(ويشار إليه فيما يلي **بالطرف الثاني**)



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٠٩٠٩) المؤرخ في ٢٨/١/٢٠٢٤ الموافق ٢٠٢٤/١/٢٨ منه صورة كتاب السيد اللواء (ج / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٥-٢٢٤٠-٢٢٤٠) بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢١ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بحلته رقم (٢٧٣) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى ممدولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٥ وذلك لمشروع أعمال تنفيذ (الأعمال المعمارية - الأعمال الإنشائية - أعمال الكهرباء - أعمال التكييف - الأعمال الصحية - أعمال الحريق) لمحطة (الحوल्प) ضمن محطات الأتوبيس الترددي السريع BRT على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى وبالتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة " لشركة زيلاك للمقاولات العمومية "

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال تنفيذ (الأعمال المعمارية - الأعمال الإنشائية - أعمال الكهرباء - أعمال التكييف - أعمال الحريق) لمحطة (الحوल्प) ضمن محطات الأتوبيس الترددي السريع BRT على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفويض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكليفية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترب يقبل صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

المبحث الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .


المبحث الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال تنفيذ (الأعمال المعمارية - الأعمال الإنشائية - أعمال الكهرباء - أعمال التكييف - أعمال الحريق) لمحطة (الحوल्प) ضمن محطات الأتوبيس الترددي السريع BRT على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى . طبقاً للمواصفات والكلمات والأشعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٨٨.٦٣٨ مليون جنيه (فقط ودرجة ثمانية وثمانون مليون وستمائة ثمانية وثلاثون ألف جنبها لا غير) يشمل كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة . مقابل تنفيذ وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقاً لكلمات المنفعة على الطبيعة بالأنجفات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

المبحث الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة زيلاك للمقاولات العمومية " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٩) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمهامية لموقع الأعمال محل التعاقد المعايينة القائمة الناقية للجهة شريكاً وقانونياً بمسئولية القائمة للمعروف والكبير وذلك وفقاً للمواصفات الفنية المسندة إليه طبقاً

صمم



البند الرابع

قدم الطرف الطرف الثاني التماسين النهائي بمبلغ ٤٠٠,٣١,٩٠٠,٤ حيثه (قطر وقدره أربعة مليون وأربعمائة واحد وثلاثون ألف وتسعمائة جنيها لا غير) وذلك عبارة عن خصم المبلغ من م (١) م (٣) والخاص بعملية إنشاء محطة تحصيل ديروط وهو قيمة التأمين النهائي المسحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للمقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتداد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال مجمل المقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا المقدم يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني عرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا المقدم يكون الطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ المقدم أو تنفيذ على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له ان يخص ما يبتغاه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون الطرف الأول ان يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أجهه إدارية أخرى إما كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأجل بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقاييسه لا تشملها جدول الكميات البنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفه الطرف الثاني دون غيره فتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وطريق الاتفاق المباشر على ان يتم المحاسبه عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها وماسستها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني بتساع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا المقدم ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بإيجاد كل من يعمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف احكام هذه الشروط وذلك خلال اربعه وعشرين ساعة من تاريخ استلامه امر كتابة بذلك من مذوب الطرف اول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للمعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأوقاد ، ويعتبر مسئولية في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة الإخلال بملك الأثرامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

صورة



المبند العاشر
يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للثروة في الموقع المزمع الإنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

المبند الحادي عشر
يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة محتكات ومشتات الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسببت في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه ولا سيقيم الطرف الأول بإصلاح التالفات علي حسابه خصمًا من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبند الثاني عشر
يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القومات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المعمول بها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون ادنى مسئولية علي الطرف الأول .

المبند الثالث عشر
الطرف الثاني يكون مسئولًا مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذ الأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي الاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .
المبند الرابع عشر
يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوردات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجبهة .

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصمًا من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبند السادس عشر
أقر الطرفان بأن العنوان المبين فريين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ؛ وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم بالوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المبند السابع عشر
لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليًا أو جزئيًا .
المبند الثامن عشر
تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بمرور وزير المالية رقم (٢٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

المبند التاسع عشر
للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند يندرج تحت الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة أسئلة المختصة ووجود الأعمد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطلاته ، وأن تعدل مدة العقد الاصيلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقرار الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

Handwritten signature



البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانونا والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سنده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة لأعمال الكباري والأعمال الصناعية ومدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بحدود الضمان المصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجره على نفقه الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتها على أية تعديلات تخريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرحلتها لهذا المقدم .

البند الرابع والعشرون

يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الحديد بجميع أنواعه - الاسمنت - البتومين - السيلار - الكابلات الكهربائية - كشافات الأضواء - لوحات التوزيع الكهربائية - المحول الكهربائي) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م وطبقاً للتعريفات والمعاداة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الخامس والعشرون

حرب هذا العقد من ثلاث نسخ تسليم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بنسخ النسخ للعمل بموجبها عند الانقضاء والازوم .

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع)

لواء مهندس / هشام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

الطرف الثاني

شركة زيديك للمقاولات العمومية

التوقيع)

السيد / احمد جمال السيد حسن

من الشركة بموجب التوكيل الدرفق

